



قرار مجلس الوزراء

رقم (209) لسنة 2024 ميلادية
بشأن الإذن ببدء الإجراءات السابقة للتعاقد

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس / 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 2007 م، بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- وعلى كتاب / مدير عام جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية رقم (184) المؤرخ في 07 / 04 / 2024 م .
- وعلى كتاب / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (5684) بتاريخ 12 / 03 / 2023 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2023 .

قـرـر

مادة (1)

يؤذن لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية بمباشرة الإجراءات السابقة للتعاقد على تنفيذ مشروع إنشاء مبنى مديرية أمن مسلاتة .
على أن تستكمل الإجراءات وفقا للائحة العقود الإدارية.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير

